



UN

DEC 12 1979

الأمم المتحدة

Distr.
GENERALA/RES/34/45
7 December 1979.

UN

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون
البند ٤٨ من جدول الأعمالقرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة الثالثة (A/34/687)]

٤٥ / ٣٤ - الصندان الدوليان الخاصين بحقوق الإنسانان الجمعية العامة

اذ تشير الى قراراتها ٦٦/٢١ المؤرخ في ٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ ، و ٦٦/٢٢ المؤرخ في ٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ ، و ١/٢٣ المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ ، وقد أحاطت علما بتقرير الأمين العام عن جمالة المعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، والمعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، والبروتوكول الاختياري المتعلقة بالمعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (١) ،

وأن تلاحظ مع التقدير أن مزيداً من الدول الأعضاء قد انضم إلى المعهد الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان ، استجابة لبيانها ،

وأن تضع في اعتبارها المسئوليات الهامة التي يضطلع بها المجلس الاقتصادي والاجتماعي فيما يتعلق بالمعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان ،

وأن تعلم بما للجنة المختصة بحقوق الإنسان من دور هام في تنفيذ المعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياري المتعلق به ،

١ - تحيل مع التقدير علما بتقرير اللجنة المختصة بحقوق الإنسان عن دورتها السادسة والستين (٢) وتصرّب عن الارتكاب للطريقة الحادة والبطيئة التي تواصل بها اللجنة الاضطلاع بدورها ؛

(١) A/34/440

(٢) الموافق المرسومة للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٤٠

(A/34/40)
79-37176

٢ - تصريح عن تقديمها للدول الأطراف في المعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (٣) التي مدت يد التعاون إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عند ما قدمت تقاريرها سوياً بحسب المادة ٤٠ من المعهد ، وتحت الدول الأطراف التي لم تقدم بعد تقاريرها إلى اللجنة على أن تفعل ذلك بأسرع ما يمكن :

٣ - تحت الدول الأطراف التي طلبت إليها اللجنة المعنية بحقوق الإنسان موافتها معلومات إضافية أن تتمثل لهذا الطلب ؟

٤ - ترحيب بالمعلومات التي تفيد أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي قد فرغ الآن من الترتيبات المتعلقة بالنظر في التقارير السابقة بموجب أحكام المعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، وتعرب عن أملها في أن يتخذ المجلس خطوات للنظر في هذه التقارير في أقرب وقت ممكن ؟

٥ - تدعوه مرة أخرى جميع الدول التي لم تصبح بعد أطرافاً في المعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والثقافية ، والمعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية إلى أن تفعل ذلك وأن تنظر في الانضمام إلى البروتوكول الاختياري المتصل بالمعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ؟

٦ - ترحيب ببيان المادة ٤١ من المعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في ٢٨ آذار / مارس ١٩٢٩ ، وتدعو الدول الأطراف في المعهد إلى النظر في اصدار الأعلان المنصوص عليه في المادة ٤١ ؟

٧ - تقدّر مواصلة اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بذلك مساعدتها لوضع معايير موحدة لتفعيل أحكام المعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياري المتصل به ، وتشدد على أهمية تقديم الدول الأطراف التي أقصى حد بالتزاماتها سوياً بحسب المعهد ؟

٨ - ترجو من الأمين العام أن يواصل ابقاء اللجنة المعنية بحقوق الإنسان على علم بأنشطة لجنة حقوق الإنسان ، واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات ، وللجنة القضائية على التمييز المنصري ، وأن يجعل أميناً إلى هذه الهيئات التقارير السنوية للجنة المعنية بحقوق الإنسان ؟

٩ - تحثه على اهتمام الواجب بتوصية اللجنة المعنية بحقوق الإنسان فيما يتعلق بمقد الاتجاهات المقبولة للجنة في البلدان النامية ، وترجو من الأمين العام استكشاف امكانية تحقيق ذلك ، آخذًا في الاعتبار توصية اللجنة ، وأن يقدم تقريراً في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ؟

(٢) قرار الجمعية العامة ٢٠٠ ألف (٢١)، المرفق .

- ١٠ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين تقريراً عن حالة المهندس الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والمهندس الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، والبروتوكول الاختياري المتعلق بالمهندسين الدوليين الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ؛
- ١١ - ترجو كذلك من الأمين العام أن يوضح في الاعتبار ، عند إعداد التقرير المذكور في قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٣ (د - ٣٥) المؤرخ في ٤ آذار / مارس ١٩٧٩ ، (٤) بشأن تطوير أنشطة الإعلام في ميدان حقوق الإنسان ، مسألة تحسين الدعاية لأعمال الملجنة المدنية بحقوق الإنسان ؛
- ١٢ - تحيط الأمين العام على اتخاذ جميع الخطوات السلكية لتأمين قدرة شعبية حقوق الإنسان بالأمانة العامة على تقديم مساعدة فعالة للملجنة المدنية بحقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في تنفيذ وظائف كل منها بحوجب المهندسين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان ، مع مراعاة قراري الجمعية العامة ٤٥٣٤ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ و ٩٣/٢١ المؤرخ في ٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ .

الجلسة الخامسة
٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩

(٤) انظر الوثائق المرسلة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٧٩ ، المتعلق رقم ٦ (E/1979/36) ، المفصل الرابع والعشرون ، الفرع ألف .